

بحار الأنوار

[299] إيمانك قد خرج عنك، فقد أحسنت السحر. فقلت: وما هو ؟ قالوا: لا تريدين شيئا فتصورينه في وهمك إلا كان، فصورت في نفسي حبا من حنطة، فإذا أنا بحب فقلت: انزرع، فانزرع، فخرج من ساعته سنبلا، فقلت: انطحن، فانطحن فقلت: انخبز، فانخبز، وأنا لا أريد شيئا أصوره في نفسي إلا حصل، فقالت عائشة ليست لك توبة. وثالثها: ما يذكرونه من الحكايات الكثيرة في هذا الباب، وهي مشهورة. أما المعتزلة فقد احتجوا على إنكاره بوجوه: أحدها: قوله تعالى " ولا يفلح الساحر حيث أتى " وثانيها قوله تعالى في صفة محمد صلى الله عليه وآله " وقال الظالمون إن تتبعون إلا رجلا مسحورا " ولو صار صلى الله عليه وآله مسحورا لما استحقوا الذم بسبب هذا القول. وثالثها أنه لو جاز ذلك من الساحر فكيف يتميز المعجز من السحر ؟ ثم قالوا: هذه الدلائل يقينية، والاخبار التي ذكرتموها من باب الآحاد، فلا تصلح معارضة لهذه الدلائل. المسألة الثانية عشر (1): في أن العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محظور. اتفق المحققون على ذلك، لان العلم لذاته شريف، وأيضا لعموم قوله تعالى " هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون " ولان السحر لو لم (2) يعلم لما أمكن الفرق بينه وبين المعجز، والعلم يكون المعجز معجزا واجب، وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب، فهذا يقتضي أن يكون تحصيل العلم بالسحر واجبا، و ما يكون واجبا كيف يصير حراما وقبيحا.

المسألة الثالثة عشر (3) في أن الساحر هل يكفر أم لا ؟ اختلف الفقهاء في أن الساحر هل يكفر أم لا ؟ روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: من أتى كاهنا أو عرافا فصدقهما بقول فقد كفر بما أنزل على محمد. واعلم أنه لا نزاع بين الامه في أن

(1) في المصدر: المسألة الخامسة. (2) في المصدر: لو لم يكن يعلم. (3) في المصدر: المسألة السادسة.